

قانون رقم ٩٠ لسنة ٢٠٠٢

يربط موازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية
للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية للسنة المالية ٢٠٠٢ بـ ٤٤٣٥٩٧٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة مليارات وأربعين مليوناً وواحد وثلاثون مليوناً وخمسمائة وسبعين وتسعون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٣ / ٢٠٠٢ بـ ١٥٦٨٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائة وستة وخمسون مليوناً وثمانمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :
- أجور بمبلغ ٢١٢٠٠٠٠ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ١٣٥٦٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٣ / ٢٠٠٢ بمبلغ ١٥٨٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائة وثمانية وخمسون مليون جنيه) .
(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٣ / ٢٠٠٢ بمبلغ ١٢٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده مليون ومائتان ألف جنيه) كله فائض محتجز يخص الحساب الاستشاري
(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٣ / ٢٠٠٢ بمبلغ ٤٢٧٣٥٩٧٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة مليارات ومائتان وثلاثة وسبعين مليوناً وخمسمائة وسبعين وتسعون ألف جنيه) ، موزعة كالتالي :
- استخدامات استثمارية بمبلغ ٢٥٠٥١١٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٠٢٣٠٨٦٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٢ بمبلغ ٤٢٧٣٥٩٧... جنيه (فقط وقدره أربعة مليارات ومائتان وثلاثة وسبعين مليوناً وخمسمائة وسبعة وتسعون ألف جنيه)، موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٤٠٢٣٨٦... جنيه .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٢٥٠٥١١... جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالخدمات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء، بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٢ يبضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون منقوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ربیع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ١٣ يونيو سنة ٢٠٠٢ م) .

حسني مبارك

موازنة الميزانية العامة لشهر وحدات التعمير والتسيير لـ ٢٠٠٣/٢٠٠٢

٢٠

بيان	٢٠٠٢/٣/٢٠٠٢	٢٠٠٢/٣/٢٠٠٢	بيان
الاستثمارات الجارية:	جنبه	جنبه	جنبه
الأجرور	٢١٢	٢١٢	جنبه
النفقات الجارية والتحولات الجارية	١٣٥٦	١٣٥٦	جنبه
إيرادات أخرى	٣٨	٣٨	جنبه
حملة الاستخدامات الجارية	١٥٨	١٥٨	جنبه
بيان	٢٠٠٢/٣/٢٠٠٢	٢٠٠٢/٣/٢٠٠٢	بيان
الإيرادات الجارية:	جنبه	جنبه	جنبه
إيرادات النشاط الجبائي	٢١٢	٢١٢	جنبه
إيرادات أخرى	٣٨	٣٨	جنبه
حملة الاستخدامات الجبائية	١٥٨	١٥٨	جنبه

بيان	٢٠٠٢/٣/٢٠٠٢	بيان	٢٠٠٢/٣/٢٠٠٢
الاستثمارات الإسمالية:	بيان	بيان	بيان
جملة الموارنة الجبائية	١٥٨	١٥٨	بيان
إيرادات رأسمالية متتنوعة	٢١٥٥٥	٢١٥٥٥	بيان
فرض رسائلان الشفافية [كلها من بياك الاستشاري الترس]	٣٩٠٦٩٧٧	٣٩٠٦٩٧٧	بيان
استخدامات استثمارية	٢٥٠٥١١	٢٥٠٥١١	بيان
غيريلات رأسمالية	٣٩٠٦٩٧٧	٣٩٠٦٩٧٧	بيان
جملة الاستخدامات الرأسمالية	٤٣٧٣٥٩٧	٤٣٧٣٥٩٧	بيان
إجمالي الموارنة	٤٤٣١٥٩٧	٤٤٣١٥٩٧	بيان

* منه مبلغ ٢٢٠ ألف جنبه يمثل موازنة الحساب الاستشاري طبقاً لأحكام القرار الجمهوري رقم ٣٤٣ لسنة ١٩٩١ والقواعد الصادرة بشأنه إبراداً واستخداماً وفقاً لبيان الموارنة المرفق.